

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-127812

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-127812-2022)

في الدعوى المقامة

من / المكلف	المستأنف
سجل تجاري (...), رقم مميز (...)	
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	المستأنف ضده
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:	
إنه في يوم الثلاثاء 2023/09/19م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:	
الدكتور/ ...	رئيساً
الدكتور/ ...	عضواً
الأستاذ/ ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/05/03م، من /...، هوية وطنية رقم (...). بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (421157829)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-592) الصادر في الدعوى رقم (Z-25487-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- 1- رفض اعتراض المدعية على بند عوائد الاستثمارات لعام 2018م.
 - 2- رفض اعتراض المدعية على بند جاري الشركاء لعام 2018م.
 - 3- رفض اعتراض المدعية على بند الذمم الدائنة لعام 2018م.
- وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المكلف (شركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:
- إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخص بند (عوائد الاستثمارات لعام 2018م)، يكمن الخلاف في اعتراض المكلف على إجراء الهيئة في هذا البند يطالب بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس أنه حسب ما هو مفهوم بأن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لديها كامل المعلومات للشركة المستثمر فيها (شركة ...) من رقم مميز ورقم السجل التجاري وحسب ما هو واضح في القوائم المالية في الشركة المستثمر فيها بأنه تم حساب أرباح الشركة لعام 2018م ضمن بنود الوعاء الزكوي وتم سداد الزكاة عنها، ويؤكد بأن المبلغ ليس مقابل تخارج الشركاء

بل كان مقابل عوائد استثمارات شركات مستثمر فيها ، ويُطالب بحسم عوائد الاستثمارات من الوعاء الزكوي للشركة لعدم ازدواجية إخضاع المبلغ مرتين للزكاة، وفيما يخص بند (الذمم الدائنة لعام 2018م)، يكمن الخلاف في اعتراض المكلف على إجراء الهيئة في هذا البند، ويطلب بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس أن الدائنية ناتجة عن تكاليف تشغيلية وليس مقابل شراء أصول ثابتة (قنية). بالإضافة إلى أن الدائنية يقابلها مديونية لدى جهات حكومية (صندوق هدف للموارد البشرية) لم تحصل حتى اليوم وتبلغ (5,000,000 خمسة ملايين ريال سعودي). وسبب عدم تحصيل المبلغ هو رفض صندوق هدف السداد للمكلف، ويُطالب المكلف عدم احتساب الزكاة على مبالغ لم يحوز عليها وليس له عليها أي تصرف أو ملكية حتى اليوم. وذكر أنه من المعلوم أن الزكاة لا تكون إلا على الملك التام، وهذا ما لا ينطبق على حاله.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/09/19م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ، وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً، وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن الربط الزكوي لعام 2018م، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأيد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-592) الصادر في الدعوى رقم (Z-25487-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف المكلف، وتأييد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الدكتور / ...

عضو
الأستاذ / ...

رئيس الدائرة
الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.